

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



الدليل الإجرائي

لقرار توطين مدن الملاهي والمراكز الترفيهية

جدول المحتويات

3.....	المقدمة
3.....	الهدف من الدليل
4.....	التعريفات
5.....	المهن والأنشطة المستهدف توطينها:
5.....	آلية احتساب نسب التوطين:
6.....	الزي الموحد للمهن المستثناة:
6.....	تاريخ تطبيق القرار:
7.....	المخالفات والعقوبات:
7.....	برامج الدعم والتوظيف:
7.....	برامج دعم التمويل:
8.....	الأسئلة الشائعة:

المقدمة:

حرصاً من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية على توفير فرص عمل محفزة ومنتجة ومستقرة للمواطنين والمواطنات في مختلف مناطق المملكة، ورفع مستوى مشاركتهم في سوق العمل، وبناء على توجه الوزارة في توطين القطاعات واستهداف المهن وفقاً لأهداف رؤية 2030، فقد صدر القرار الوزاري رقم (165575) وتاريخ (1443/08/28هـ) بتوطين المدن الترفيهية المستقلة بذاتها والموسمية ومراكز الترفيه العائلي بنسبة 70%، وتوطين المدن الترفيهية بداخل المجمعات التجارية المغلقة (المولات) بنسبة 100%.

ويعتبر هذا القرار ضمن مجموعة قرارات التوطين التي عملت عليها الوزارة بالتعاون والشراكة مع الجهات الحكومية والقطاع الخاص لتوفير بيئة عمل مناسبة ومحفزة للموارد البشرية الوطنية، وتوسيع دائرة المشاركة مع القطاع الخاص المتوافقة مع استراتيجية التوطين المعنية بتنمية رأس المال البشري، وتعزيز المساهمة في المنظومة الاقتصادية، ولا يعتبر بديلاً أو متعارضاً مع قرارات التوطين أو التأنيث الصادرة سابقاً من قبل الوزارة.

الهدف من الدليل:

أصدرت الوزارة هذا الدليل بهدف توضيح كافة تفاصيل قرار توطين مدن الملاهي والمراكز الترفيهية خلال جميع مراحلها بما في ذلك فترة السماح، المدة الزمنية لتطبيق القرار، والأنشطة والمهن المستهدفة ونسبتها والاستثناءات، بالإضافة إلى الإجابة على التساؤلات الأكثر شيوعاً.

التعريفات

قرار التوطين	يقصد به قرار وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية الخاص بتوطين المهن في المدن الترفيهية بكافة أنواعها.
مدن الملاهي	أماكن ترفيهية تحتوي على مناطق ومرافق متنوعة ومساحات تزه مفتوحة وألعاب ترفيهية بمختلف الأنواع الميكانيكية أو المائية أو الإلكترونية أو الكهربائية أو التقنية أو الحركية، وتشمل المدن التي تقوم على سمة متخصصة (مثل الشخصيات الكارتونية أو الأفلام أو الحيوانات).
مراكز الترفيه العائلي	أماكن ترفيهية تحتوي على أركان متنوعة لتسلية الأفراد أو العائلات، من مختلف الفئات العمرية، تشمل الألعاب بجميع أنواعها، وصلات العروض الترفيهية، ومراكز الهوايات التي تحتوي على أركان مناسبة لإقامة الأنشطة الاجتماعية والترفيهية والثقافية بهدف التسلية، وغرف متاهات وألغاز ذات سمات متخصصة.
المدن الترفيهية الموسمية	هي التي تكون في مواسم معينة لفترة زمنية محددة وليست طوال العام.
المجمعات التجارية	هو عبارة عن مجمع يحوي على عدد من المحلات التجارية بالإضافة الى مدينة ملاهي او مركز ترفيه او كلاهما، ويكون هذا المجمع مغطي كلياً او جزئياً وله مداخل ومخارج محددة تفتح وتغلق بأوقات معينة ويطلق عليه عادة اسم (مول) ويسمى أيضا مجمع تجاري
فترة السماح	هي الفترة ما بين تاريخ صدور القرار الوزاري وبدء تطبيقه وتنفيذه ويسمح للمنشأة خلال هذه الفترة العمل على ما يُمكنها من تحقيق نسب التوطين للوصول للمستهدف الخاص بها.
فترة النفاذ	هي فترة سريان القرار ويبدأ معها تنفيذ القرار
نسبة التوطين	يقصد بها نسبة عدد العاملين السعوديين (في النشاط المحدد) في منشأة إلى العدد الإجمالي من العاملين سواء سعوديين أو غير سعوديين (في نفس النشاط) في المنشأة ذاتها.

المهن والأنشطة المستهدف توطينها:

أولاً: المهن المستهدفة والنسب الملائمة:

تطبق نسبة 70% من إجمالي عدد العاملين لدى المنشآت في المدن الترفيهية المستقلة بذاتها والموسمية ومراكز الترفيه العائلي.

ثانياً: مدن الملاهي داخل المجمعات التجارية المغلقة (المولات)

وفقاً لما ورد في الدليل الاجرائي لقرار التوطين الخاص بالمجمعات التجارية المغلقة رقم (160045) وتاريخ (1442/08/25هـ) بتوطينها بنسبة 100%.

ثالثاً: نشاط المطاعم والمقاهي بمدن الملاهي والمراكز الترفيهية المستقلة

وداخل المجمعات التجارية المغلقة (المولات)

(وفقاً لما ورد في الدليل الاجرائي لقرار التوطين رقم (160045) وتاريخ (1442/08/25هـ) الخاص بتوطين المطاعم والمقاهي).

الاستثناءات:

• المهن المستثناة:

- دهان
- عامل نظافة
- سائق حافلة عمالة
- عامل الشحن والتفريغ
- الحلاق
- سباك
- مشغلي الألعاب النوعية التي تتطلب مشغلين بكفاءات وشهادات تخصصية

آلية احتساب نسب التوطين:

يتم مراعاة التفاصيل التالية عند تطبيق القرار:

1. لا يتعارض القرار مع نسب التوطين في القرارات الأخرى التي تطبق على إجمالي العاملين في المنشأة حسب برنامج نطاقات.
2. عند احتساب نسبة التوطين من إجمالي العاملين في المنفذ يتم التقريب إلى العشرات (من 0.49 فأقل يقرب إلى الصفر، ومن 0.5 فأعلى يقرب إلى 1).
3. احتساب نسبة التوطين يكون بعد طرح العاملين في المهن المستثناة.
4. معادلة احتساب نسبة التوطين = (عدد العاملين في المنفذ - عدد العاملين في المهن المستثناة) × نسبة التوطين المفروضة.

الذي الموحد للمهن المستثناة:

الالتزام بالزي الموحد (Uniform) لعاملي المهن المستثناة على أن تكون مهنة العامل مدونة خلف الزي مع التأكيد على مراعاة القرار الوزاري رقم 164091 وتاريخ 14/11/1441هـ المتعلق بتنظيم زي العاملين.

تاريخ تطبيق القرار:

يدخل قرار التوطين حيز التنفيذ بعد 180 يوم من تاريخ نشره في تاريخ (1443/08/28). وسيتم تطبيق العقوبات بعد انتهاء فترة السماح على جميع المنشآت غير المتقيدة بالقرار، حيث ان المنشآت في حال عدم الالتزام بتطبيق القرار قد ارتكبت نوعين من المخالفات وهي:

- توظيف العمالة غير السعودية في مهن مقصورة على السعوديين
- عدم الالتزام بنسب التوطين



المخالفات والعقوبات:

في حالة عدم تقييد المنشأة بنسبة التوطين المطلوبة، او اسناد أي من مهام تلك المهن الموطنة الى عامل غير سعودي - بطريقة مباشرة او غير مباشرة - تحت أي مسمى وظيفي آخر، سيتم تطبيق العقوبات الخاصة بمخالفات التوطين المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم 92768 وتاريخ 05/05/1443هـ، مع مراعاة ما يطرأ عليه من تعديلات، كما سيتم إيقاف جميع الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمهن الصحية المستهدفة (إصدار تأشيرات للمهنة، نقل خدمة للمهنة، تعديل مهنة) آلياً للمنشأة، وإيقاف خدمة تجديد رخص العمل استنادا لما جاء في نظام العمل في مادته الخامسة والثلاثون والذي أجاز الامتناع عن تجديد رخص العمل للمنشأة في حال تم مخالفة المعايير الخاصة بالتوطين

تغيير المهنة من	إيقاف
تغيير المهنة إلى	حسب ضوابط تغيير المهن
نقل الخدمة إلى المنشأة	إيقاف
نقل الخدمة من المنشأة	إيقاف
رخص العمل	إيقاف
الاستقدام	إيقاف

في حالة وجود عامل يعمل في أحد المهن الموطنة بمسمى مهني مختلف، سيتم تطبيق عقوبة (توظيف عمالة غير سعودية في مهن مقصورة على السعوديين) المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم 178743 وتاريخ 1440/9/27هـ وما يطرأ عليه من تعديلات، لأنه مهما اختلفت المسميات الوظيفية فإن التوصيف المهني لأداء المهام هو العامل الرئيس في الحكم على وجود مخالفة من عدمها.

برامج الدعم والتوظيف:

يتم تقديم وتنفيذ برامج الدعم والتوظيف من خلال صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف"، ويمكن الوصول إليها عبر الرابط: (<https://www.hrdf.org.sa/>)

برامج دعم التمويل:

يقدم بنك التنمية الاجتماعية الدعم للشباب والفتيات الذين لديهم رغبة وطموح لممارسة العمل الحر وخلق طريق النجاح نحو الاستقلال الذاتي، ويوفر البنك عدد من البرامج التمويلية والتي ستدعم دخول الشباب للأنشطة التجارية، ويمكن الوصول إلى برامج دعم التمويل عبر الرابط التالي:

(<https://www.sdb.gov.sa/ar-sa/our-products/productive-loans>)

في حال عدم تقييد المنشأة بتوطين المهن او النسب المحددة للتوطين كما وردت في القرار الوزاري، فسيتم تطبيق العقوبات المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم (178743) وتاريخ 1440/9/27هـ وما يطرأ عليه من تعديلات.

الأسئلة الشائعة:

- متى سوف تبدأ الرقابة على الأنشطة المذكورة في القرار؟
 - تبدأ الرقابة على المهن والنسب المشار إليها بعد 180 يوم من تاريخ تاريخ (10/02/1444هـ)
- هل سيتم تطبيق القرار في جميع مناطق المملكة؟
 - سيطبق القرار بجميع مناطق المملكة
- عند وجود اختلاف في نسب التوطين في القرارات الوزارية الخاصة بالتوطين لنفس الأنشطة فما هي النسبة التي تطبق؟
 - تطبق نسبة التوطين الأعلى.
- هل يطبق القرار على مسمى التصنيف الوطني للأنشطة الاقتصادية (ISIC4) فقط أو على النشاط الفعلي للمنشأة؟
 - يتم تطبيق القرار على مسمى التصنيف الوطني للأنشطة الاقتصادية والنشاط الفعلي للمنشآت.
- هل يجب أن تكون عقود العاملين في المهن الموطنة بدوام كامل؟
 - العاملين السعوديين المطلوب وجودهم في المنفذ والذين تربطهم بصاحب العمل علاقة تعاقدية لأداء عمل بصورة رئيسية مقابل أجر، من الممكن ان تكون عقود عملهم بأي نمط عمل (كامل -جزئي-مرن "العمل بالساعة")
- على من ينطبق هذا القرار؟
 - العاملين سواء سعوديين او غير سعوديين المطلوب وجودهم في المنفذ والذين تربطهم بصاحب العمل علاقة تعاقدية لأداء عمل بصورة رئيسية مقابل أجر، من الممكن ان تكون عقود عملهم بأي نمط عمل (كامل -جزئي-مرن "العمل بالساعة")
- هل من الممكن أن يكون العامل المطلوب وجوده في المنفذ بعقد عمل مرن "العمل بالساعة"؟
 - نعم ويتم احتساب العامل الموجود في المنفذ بعقد عمل مرن ساري بعامل واحد سعودي، بشرط أن يتم إبرام وتوثيق العقد عبر منصة العمل المرن mrn.sa



لمزيد من المعلومات، الرجاء التواصل مع

www.hrsd.gov.sa